الفوائد الفرائد

في حكم شراء واستعمال الجرائد

كتبه:

أبو بكر يوسف لعويسي

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لانبي بعده، وعلى آله وصحبه، ومن اقتفى آثارهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فهذه رسالة إلى ذوي العقول والألباب، أذكرهم فيها بتعظيم السنة والكتاب كما أمر الملك الوهاب، ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب.

كل يوم تطلع فيه شمس الزمان تطلع معه علينا صحف كثيرة متنوعة تحمل في طياتها الحق والباطل، والغث والسمين، وكل إناء بما فيه ينضح، وكل فكر عما احتوى يفصح، والناس معادن ولهم مشارب، والطيور على أشكالها تقع فتتصفح, هذا في أحوال الناس وذاك في السياسة، وآخر في الاجتماعيات لا يبرح . . وهكذا.

ولقد اعتاد الكثير من الناس على شراء هذه الجرائد ، ليقضوا بها أوقاتهم ، ويطلعوا على أخبار من حولهم في هذا العالم المتصارع، فمنهم من يأتي عليها كلها ، لايترك شاردة ولا واردة إلا قرأها ، ثم يدخرهاللتاريخ ، ومنهم من يدخرها حتى إذا بلغت كمية معتبرة باعها ، ومنهم من يلقي فيهامجرد نظرة ثم يرمي بها ، ومنهم بين ذلك ، والملاحظ على غالبية الناس عدم احترامها،واحترام ما

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فيها ، فتجد الكثير منهم من يستعملها في أغراض دنيئة مختلفة ، فمنهم من يمسح بها زجاج السيارات ، وواجهات المحلات ، ومنهم من ينظف بها المنازل والمطابخ ، ومنهم من يبيعها على التجار ليزنوا فيها السمك والفواكه والخضروات ، ثم يرمي بها جميعا على الأرض أو في المزابل ، دون وعي أو تفكير في العواقب ، وهذه الأعمال مشينة لا تليق بالمسلم ، فليس من شيم المؤمن ولا من كرمه إهانة ما عظمه الله ورفعه مما يحمل العلم ، حتى لو كان مخالفا لمعتقده ، فلا ينبغي له إهانة تلك الجرائد عامة ، وبالخصوص تلك التي تصدر باللغة العربية ، لغة القرآن الكريم ، وكلام الله العظيم ، ولبيان وتوضيح الحكم الشرعي أذكر العلل التي من أجلها ينبغي أن ترفع ، وتحترم ويحافظ عليها ومن ثم يُبنى عليها ذلكم الحكم ،لأن القاعدة تقول : الحكم يدور مع العلة وجودا وعدما ، وإليكموها باختصار.

1 _ ما تحمله من آيات القرآن الكريم، والأحاديث النبوية، وأسماء الله وصفاته كعبد الرحمن، وعبد الله ، وعبد الوهاب ،وعبد المنان ، وعبد الأعلى وغيرها . . مما يذكر من الأسماء مما عُبد لله تعالى واشتق له منه صفة تليق بجلاله وكماله ، فاستعمالها في تلك الأعمال ، وبتلك الطرق إهانة لها ، ولما تحمله من كلام العزيز الحكيم ، وكلام رسوله الرؤوف الرحيم ، وإهانة لأسماء الله وصفاته ، التي تحملها أسماء عبيده ، ، فإذا لم تحفظ

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

في أماكن طاهرة عالية ، ورميت على الأرض ليطأها المارة بأرجلهم ، ولو دون قصد منهم، يكون الرامي لها متسببا في إهانتها ، ومشتركا في هذه الجريمة التي لم يقصدها المار أو أنها ترمى في المزابل لتخلتط بالنجاسات والقاذورات ، فهذه أعمال سيئات ، ينبغي على المسلم أن يتنزه عنها ، والأقبح من ذلك أن ترى في مغاسل السيارات أكوام من الجرائد لا تستعمل في مسح الزجاج فحسب ، بل توضع على الأرضية الأمامية لمقعد السائق ومن بجنبه ليضع عليها رجليه حتى لا تتسخ تلك الأرضية ، ولاحرج عنده أن يطأ كلام الله ، وما في معناه ، ويتسخ كلام الله ورسوله ويداس بالأقدام ويهان، وفتاوى ورثته من بعده وغير ذلك من أمور العلم بأوساخ ما يحمله حذاء صاحب السيارة وصاحبه ، مع أن هؤلاء إذا جاء أحدهم إلى المسجد نزع حذاءه ، بل يجد على إحدى أسطوانات المسجد القريبة من الباب . من فضلك انزع شرابك ، فينزعه حفاظا على نظافة المسجد – زعموا – أما أن يرى الجريدة توضع تحت قدميه ، وفيها كلام الله وأسمائه أو صفاته ، وكلام رسوله ، فهذا يدوسه ولا يبالي ، أو هو في غفلة تامة عنه ولا ينتبه إليه ، كما لا ينتبه المسلمون لما يحاك لهم ليس في الظلام ، وإنما في الضوء والعلانية . . والأقبح من هذا كله أن ترى من يحمل زجاجات الخمر في هذه الجرائد التي تحمل كلام الله وأسمائه وأحاديث رسوله صلى الله عليه وسلم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

1 _ هذه الجرائد تصدر باللغة العربية، لغة القرآن الكريم، لغة الإعجاز، لغة التحدي والتصدي، فإهانتها إهانة للكتاب العزيز، إهانة للإعجاز، وتعظيمها تعظيم لكلام الله ورسوله، وتعظيم لما شرفه الله وعظمه بقوله:{{ {قُرآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ}} (28) سورة الزمر وقوله:{{ إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}} (2) سورة يوسف} وقد تكرر التنبيه إلى عربيته في ستة مواضع من القرآن الكريم، كل موضع وما يناسبه، ففي الآية الأولى ذكر سبحانه: أنه عربي غير ذي عوج أي ليس فيه اعوجاج، ويفهم منه أن العربية الفصحى التي نزل بها القرآن لا اعوجاج فيها، وختمها بقوله لعلكم تتقون، وفي الثانية ذكر أنه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون فتفهموا المراد منه لأنه بلسانكم.

وفي الثالثة قال:{{ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}} (3) سورة فصلت} فذكر أنه فصل آياته بالعربية التي لا اعوجاج فيها ، ولا ألغاز، ثم ختمها بقوله لقوم يعلمون ،أي المراد من الخطاب، وفي رابعة قال :{{وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا }} (7) سورة الشورى ، فأوحى الله إلى نبيه بقرآن عربي مبين وواضح، مفهوم المعنى لا يشكل على من نزل بلسانهم، لينذر به ومن بلغ، غير ذي عوج في ألفاظه ومعانيه ، أي فصيح المعنى لأنه عربي، والعربية كذلك وهو لقوم يعقلون عن الله مراده فيعلمون ما أراده منهم فيتقون بما علموا من بلاغته وإعجازه، وبما عقلوا من فصاحته

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وأحكامه ،ومن تمام التقوى للذين يعقلون أنهم يعظمون القرآن وما تضمنه لأنه كلام العزيز الحكيم ، فعن عائشة رضي الله عنها في حديث طويل قالت: < < .. القرآن أفضل من كل شيء دون الله ، وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على سائر خلقه فمن وقر القرآن فقد وقر الله ، ومن لم يوقر القرآن فقد استخف بحق الله وحرمة القرآن عند الله كحرمة الوالد على ولده ، والقرآن شافع ومشفع > > أنظر له كنز العمال للتقي الهندي [1/360-361]المطبوع بهامش مسند الإمام أحمد .

قال أبو نصر السجزي في الإبانه: هذا أحسن الحديث وأعذبه، وليس في إسناده إلا مقبول ثقة.

أما الصحف التي تصدر بغير العربية فعلى المسلم أن يحترمها، وأن يحفظها أيضا ولا يهينها لأنها تحمل أيضا أسماء الله، وتحمل فوائد علمية دينية ودنيوية، والإسلام يأمر أتباعه بالتأدب مع العلم أي كان مصدره حتى لو كان محرفا أو فيه شيء من الباطل، فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعظم التوراة مع علمه بأنها محرفة ،ومبدلة ، فقد أخرج أبو داود في سننه حديثا بوب عليه باب تعظيم المصحف وتوقيره ، عن ابن عمر قال : أتى نفر من اليهود فدعوا رسول الله إلى القُف {وهو واد بالمدينة }فأتاهم في بيت المدراس {أي المكان الذي يدرسون فيه } .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فقالوا : يا أبا القاسم : إن رجلا منا زنى بامرأة فاحكم .فوضعوا لرسول الله وسادة فجلس عليها ثم قال صلى الله عليه وسلم : < < إيتوني بالتوراة > > فأتي بها، فنزع الوسادة من تحته فوضع التوراة عليها، ثم قال : < <أمنت بك وبمن أنزلك .. > >والحديث حسن أنظر له صحيح سنن أبي داود [ح3739] فهذا رسول الله لما وضعت التوراة على الأرض مع تحريفها وما فيها من الباطل رفعها واحترمها ووضعها فوق الوسادة التي وضعت له ليجلس عليها، فعلى المسلم أن يتأدب بآداب الإسلام مع الثقافات الأخرى اقتداء بنبيه صلى الله عليه وسلم حتى لو كان فيها شيء من الباطل أو أغلبها باطل ، مما يخالف معتقده ، وإنما يحترمها لما فيها من الحق ولو كان سيئا يسيرا ، وأضعف الإيمان أن تدفنها، أو أن تحرقها ، وقد راى النبي صلى الله عليه وسلم صحسفة من التوراة في يد عمر يقرأ فيها ؛ فقال: << أمتهوكون أنتم يا ابن الخطاب . .>> رواه البخاري ، وإنكاره عليه ليس على وجودها عنده وإنما على القراءة فيها ، فربما كانت مدعاة للقراءة في التوراة ، وترك كتاب الله ، أو سببا لضرب كتاب الله بعضه ببعض بما فيها ، وفيه دليل على انه لاينبغي للمسلم أن ينشغل عن كتاب الله بما عند القوم . . .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

3 _ ما تحمله من الصور: لا تخلوا جريدة من الجرائد من صور بني آدم، وهذه الصور توضع للتعريف بأصحابها، أو للإشهار بها؛ أو بما عندها، وفيها صور لأناس كبراء ، وعلماء فضلاء ، ومفكرين نجباء ، من مبدعين غير مبتدعين وباحثين ومجتهدين عقلاء ،كل حسب اختصاصه،

ولقد كرم الله سبحانه وتعالى بني آدم على غيره من المخلوقات قال سبحانه :{{ {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً }} (70) سورة الإسراء} وذلك التكريم يشمل بني آدم كلهم، بغض النظر عن ألوانهم وأجناسهم وديانا تهم، وتكريمهم بالعقل الذي يميزون به بين الحق والباطل, والشر والخير ، ومن تكريمهم أيضا خلقهم في أحسن صورة, وفي أحسن تقويم ،كما قال تعالى : {{ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ}} (14) سورة المؤمنون.

لذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم : < < إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه, ولا تقل قبح الله وجهك ووجه من شبه وجهك, فإن الله تعالى خلق آدم على صورته > >الصحيحة [862] ومن هنا أوجه نداء للعقلاء من المسلمين أن لا يرموا هذه الجرائد في المزابل وعلى الأرض حتى لا يداس ما فيها من الآيات والأحاديث والصور بالأقدام , ولا يستعملوها في أغراض دنيئة ، كالاستنجاء بها , و الجلوس عليها , وإزالة

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الأوساخ بها , وعليهم أن يكرموها تكريما لما كرمه الله تعالى , وتشريفا لما شرفه الله ورفع قدره إذ جعله خليفته في الأرض , فكل واحد منا لا يحب أن تداس صورته بالأقدام , ولا يحب أن ترمى هكذا على الأرض , وكذلك صورة أبيه, وأمه, ولو رأى أحدا من الناس يفعل بصورته أو صورة أحد أقاربه وأحبابه ذلك لغضب عليه غضبا شديدا ولا انتهره بقوة ، فلذلك يقال له لا تفعل بصورة غيرك ما لا ترضاه أن يفعل بصورتك ، وأحب للناس ما تحب لنفسك ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : > > لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه > > أخرجه البخاري و مسلم .

وأخيرا أوجه رسالة للذين يحبون أن تنتشر صورهم على صفحات الجرائد أن لا يعرضوا بصورهم التي أكرمهم الله بها للإهانة , فالمعرّف يعرفه الناس لسيرته الطيبة الحميدة ويحبوه حتى لو لم يروا صورته , فمن جعل الله له القبول في الأرض ، والحب في الناس فهو الفائز المكرم حتى لو عاش في الناس مجهولا ،والمبغض من بغضه الناس لسيرته القبيحة حتى لو زين نفسه بالحرير والذهب, وبأجمل الألوان وأزهاها فالناس يبغضونه ويكرهونه لا محالة ، فمن لم يجعل الله له القبول ، فلا قبول له . ولعل لقائل أن يقول – وحق له ذلك –: هذه بعض الجرائد فيها الشرك , وبعضها فيه الكذب , و الباطل وتحريف الدين والفضائح وإشاعة الفاحشة بين المؤمنين , والصور العارية الداعية إلى الرذيلة وإماتة الفضيلة ، فماذا نفعل معها ؟

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فأقول وبالله التوفيق:

أولا :انصحوا للقائمين عليها بالتي هي أحسن للتي هي أقوم ,وذكروهم بالله تعالى, ثم حملوهم المسؤولية الكاملة أمام الله تعالى, يوم لا تنفعهم وظيفة ولا جاه, ولا مال, ولا مقال، يوم يؤخذون بجريرتهم ذات الشمال.

وثانيا :لا تشتروا هذه الجرائد ولا تقربوها خاصة التي فيها بعض الشرك, وصور النساء العاريات فإنه لا يجوز شراءها بحال, فان كان ولا بد من شراء بعض الجرائد الخالية من الكفر والشرك, وصور النساء؛ فتخلصوا منها بالحرق, أو ردوها على أصحابها , ولا تدخروها لتبيعوها إلى تجار طغت عليهم المادة, فأصبحوا لا يفرقون بين الحلال والحرام, همهم الوحيد بيع السلعة وجمع المال, والدليل عليه الواقع الذي أمامنا فإنك إذا قلت لأحدهم:

إن هذا العمل لا يجوز, وذكرت له الأسباب قال لك هذا صحيح, ولكن ماذا نفعل؟ وفي أي شيء نبيع ونزن السلعة, ثم يتبسم لك تبسمة صفراء ويتركك وينشغل بتجارته , ولا حول ولا قوة إلابالله.

وثالثا: ينبغي على العلماء, والدعاة, وطلبة العلم, والأئمة, والعقلاء, والأدباء والحكماء , وأصحاب الأقلام أن يتعاونوا جميعا في توعية الناس، وتحذيرهم من هذه المنزلقات الخطيرة ، وأن لا يستهان بها{{ وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم }}

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فربما كانت سببا في هزيمتنا ، وغضب الله علينا ،فإذا كنا نرى اليهود يدوسون المصاحف ، ففينا من لم يكتف بذلك حتى بال عليه ، ونعوذ بالله من غضب الله.

وأخيرا نداء إلى أولياء الأمور أن يمنعوا هذه الظواهر السلبية, ولا يستهينوا بها فإن صورهم معرضة للإهانة بالدرجة الأولى, وقد شاهدنا الكثير من صورهم تهان بما في ذلك صور الحكام والملوك, والوزراء, والعلماء, والأطباء, مما حز في نفوسنا، ودفعنا لكتابة هذه السطور، وهذا ليس من أعيانهم وإنما من أجل تعظيم ما كرم الله .

وكلمة أخيرة لأصحاب الجرائد:

نصيحتي للقائمين على هذه الجرائد أن يسعوا إلى نشر الخير بين الأمة، وأن يكونوا مفاتيح خير، مغاليق للشر، ولا يسمحوا لأنفسهم بأن يكونوا معاول هدم، وجسور فتنة، وحقول زرع للحقد والبغضاء بين المسلمين، فيجب عليهم أن يبتعدوا عن نشر كل ما من شأنه أن يسقي بذور الفتنة، وأشجار الحقد والحسد، وأن لا يكونوا عونا في التأليب والتحريض على طائفة، ونصرة لفكرة على أخرى، وأن يبتعدوا عن مواضيع الهمز والغمز وإشارات بشرارات الفرقة ؛ يتوج فيها فريق بالشارات ، وآخر بالإحن والمحن والابتلاءات ، وأن لايكونوا سببا في إهانة ما عظم الله ورسوله ، وأنا أقول إن الفتنة التي كادت أن تعصف ببلادنا [الجزائر]طيلة العشرية السوداء يتحمل جزءا من مسؤوليتها أصحاب هذه

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الصحف والجرائد وأصحاب الأقلام ، وإن الفتن والفساد الذي نعيشه ونحياه فإن لهم النصيب الأوفر في وجوده وبقائه ، وكان يجدر بهم أن يغطوا المسائل السياسية ، والاجتماعية بأمانة وصدق ، أما كتاباتكم في المسائل الدينية؛ وتقييم الرجال ونقدهم ، وتقديرهم وتقديمهم للأمة فكان غيركم أولى به ، لأن أقلامكم لم تأخذ بقسط من العلوم الشرعية ، يدرك ذلك من مقالاتكم التي تنشرونها ، من شم رائحة العلم ، وكان الأجدر بكم أن تدعوا الكتابة في مثل هذه المواضيع لأربابها وتقتصروا في الكتابة على ما خصكم الله به ، حتى لا تُعرضوا كلام الله ورسوله للإهانة ، ورحم الله الحافظ ابن حجر حين قال : من تكلم في غير فنه أتى بالعجائب والغرائب . واعلموا أنني النصح قصدت والخير أردت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه وصلى الله على نبيه محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه ، إلى يوم لقياه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ملحق : بعض فتاوى العلماء في استعمال الجرائد

وهذه بعض الأجوبة على أسئلة في حكم استعمال الجرائد لمجموعة من العلماء أذيل بها الموضوع حتى توثق الرسالة وتتم الفائدة ويعم النفع بها إن شاء الله . .

فتوى الشيخ محدث العصر محمد ناصر الدين الألباني- رحمه الله-:

ففي الشريط الثاني والخمسين من سلسلة الهدى والنور من فتاوى الشيخ المحدث رحمه الله توجد فتوى في عدم جواز استخدام هذه الجرائد صفرة للطعام ولا استعمالها لغيره ،لما تحمله من أسماء الله ، والأيات القرأنية والآحاديث النبوية .

من فتاوى فضيلة الشيخ ابن باز – رحمه الله: -

السؤال :حكم الصلاة على الجرائد أو استعمالها كسفرة للطعام أو امتهانها؛وحكم امتهان الأوراق والمعاملات التي فيها ذكر الله؟ .

الجواب :لا يجوز استعمال الجرائد سفرة للأكل عليها ولا جعلها ملفا للحوائج ولا امتهانها بسائر أنواع الامتهان إذا كان فيها شيء من الآيات القرآنية أو من ذكر الله عز وجل والواجب إذا كان الحال ما ذكرنا حفظها في محل مناسب أو إحراقها أو دفنها في أرض طيبة *هذه الأوراق التي فيها ذكر الله يجب الاحتفاظ بها وصيانتها عن الابتذال والامتهان حتى يفرغ منها فإذا فرغ منها ولم يبق لها حاجة وجب دفنها في محل طاهر أو إحراقها أو حفظها في محل يصونها عن الابتذال كالدواليب والرفوف ونحو ذلك .والله المستعان .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

مجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز (5 / 427) ط : الثانية.

وإليك هذه الفتوى الثانية له رحمه الله :

لا يزال فضل الله سبحانه ينزل على بعض عباده فيعطون القرآن حقه من التعظيم والتكريم حسًا ومعنى ولكن هناك طوائف كبيرة وأعدادًا عظيمة ممن ينتسب إلى الإسلام حرمت من القيام بحق القرآن العظيم وما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم وأخشى أن ينطبق على كثير منهم قوله تعالى:{{ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا}} . إذ أصبح القرآن لدى كثير منهم مهجورًا؛ هجروا تلاوته وهجروا تدبره والعمل به فلا حول ولا قوة إلا بالله .

ولقد غفل كثير منهم عما يجب من التعظيم والتكريم لكلام رب العالمين ، ولقد عمت بلاد المسلمين المنشورات والصحف والمجلات وكثيرًا ما تشتمل على آيات من القرآن الكريم في غلافها أوداخلها لكن قسمًا كبيرًا من المسلمين حينما يقرؤون تلك الصحف يلقونها فتجمع مع القمائم وتوطأ الأقدام بل قد يستعملها بعضهم لأغراض أخرى حتى تصيبها النجاسات والقاذورات والله سبحانه وتعالى يقول في كتابه الكريم :{{ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ لا يَمَسُّهُ إِلا الْمُطَهَّرُونَ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ }} .الآية دليل على أنه لا يجوز مس القرآن إلا إذا كان المسلم على طهارة كما هو رأي الجمهور من أهل العلم.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وفي حديث عمرو بن حزم الذي كتبه له رسول الله : << أن لا يمس القرآن إلا طاهر>> وروى عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : << لا تمس القرآن إلا وأنت طاهر>> .وروي عن سلمان رضي الله عنه أنه قال : << لا يمس القرآن إلا المطهرون >> فقرأ القرآن ولم يمس المصحف حين لم يكن على وضوء وعن سعد أنه أمر ابنه بالوضوء لمس المصحف فإذا كان هذا في مس القرآن العزيز فكيف بمن يضع الصحف التي تشتمل على آيات من القرآن العزيز سفرة لطعامه ثم يرمي بها في النفايات مع النجاسات والقاذورات لا شك أن هذا امتهان لكتاب الله العزيز وكلامه المبين فالواجب على كل مسلم ومسلمة أن يحافظوا على الصحف والكتب وغيرها مما فيه آيات قرآنية ، أو أحاديث نبوية أو كلام فيه ذكر الله أو بعض أسمائه سبحانه فيحفظها في مكان طاهر وإذا استغنى عنها دفنها في أرض طاهرة أو أحرقها ولا يجوز التساهل في ذلك حيث إن الكثير من الناس في غفلة عن هذا الأمر وقد يقع في المحذور جهلاً منه بالحكم...

من فتاوى فضيلة الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله: -

السؤال :حكم الصلاة على الجرائد أو استعمالها كسفرة للطعام أو امتهانها وحكم امتهان الأوراق والمعاملات التي فيها ذكر الله؟

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الجواب: هذا أنه إذا علم أن في هذه الجرائد آيات من القرآن أو أسماء من أسماء الله عز وجل أو أحاديث من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لا يجوز استخدامها في الأكل أو للجلوس عليها أو ما أشبه ذلك لما في هذا من ابتذال كلام الله وأسمائه وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم امتهانها وإنك لتعجب من قوم يستعملون هذا مع أن في الإمكان أن يستعملوا بدل ذلك السماطات المعروفة أو الأوراق التي تباع تجعل سماطات وهي رخيصة قليلة الكلفة و لكن بعض الناس نسأل الله السلامة يزين له سوء عمله فيختار هذه الجرائد مع تيسر غيرها تيسراً ظاهراً ثم يبتلى بوضعها كما ذكر السائل سماطات للأكل وربما يضعها بعض الناس فيجلس عليها أيضاً إذا كانت الأرض ترابية وكل هذه من الأمور الذي يجب على المسلم أن يتنبه لها وأن يعظم كلام الله عز وجل وأسماء الله و وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم حتى يكون بذلك معظماً للرب عز وجل تمام التعظيم .

الصحف أو الجرائد التي فيها كتب وفيها كتابة باللغة العربية تشتمل على آية من كتاب الله أو على أقوال من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم لا ينبغي أن تستعمل في التغليف تغلف بها الثياب أو الأواني أو الحوائج الأخرى لأن في ذلك امتهانٌ لها فإن غلف بها أشياء قذرة نجسة كان ذلك أشد وأعظم وأدهى وإذا كان ذلك يعد امتهاناُ واضحاً بهذه الصحف والجرائد وتيقن الإنسان أن فيها آياتٍ من كتاب الله أو أحاديث عن

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الرسول صلى الله عليه وسلم فإن ذلك محرم لأنه لا يجوز امتهان كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم.

من المعلوم أن كلام الله عز وجل وكلام رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كلام شريف نفيس يجب العناية به ويجب تعظيمه ولا يحل أن يلقى في القاذورات والأشياء النجسة مهما كان الأمر لكن في بعض البلاد نرى أن بعض البلديات وفقهم الله يضعون صندوقا خاصا للصحف والمجلات والكتب فإذا حصل مثل هذا فهو خير فمن كان عنده شيء زائد من الكتب فإنه يذهب به إلى هذه هذا الصندوق المعين يكون قد أدى ما عليه والمسؤولية بعد وضعها في هذا الصندوق على البلدية والبلدية تكون مشكورة إذا فعلت ذلك ومأجورة عند الله عز وجل أما الصناديق العادية التي يلقى فيها القذر والأتان وغيرها من الأشياء المستقذره فلا يمكن أن يوضع فيها كلام الله وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام لكن إذا كان عمال البلدية عندهم فهم ووعي وجعلته في كيس ووضعته وحده إلى جنب الصندوق حتى يعرف العمال أنه لا يدخل مع النفايات الأخرى فهذا أرجو ألا يكون به بأس وإلا بأن تخشى أن يكون العمال ليس عندهم علم كما هو الغالب في عمال البلديات فإنك تبقيه عندك في البيت فإذا خرجت إلى البر يوم من الأيام أخرج به معك وأحرقه وأدفنه هذا بالنسبة للقرآن الكريم والأحاديث الشريفة...

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فتاوى أخرى لفضيلة الشيخ العلامة : ابن عثيمين رحمه الله تعالى.

السؤال: بارك الله فيكم فضيلة الشيخ السائلة تقول في هذا السؤال هل يجوز رمي الكتب المدرسية والجرائد في النفايات علما بأن البلدية تقوم بإحراق جميع النفايات وعلما بأننا نضعها في كيس لوحدها حتى لا تختلط مع النفايات الأخرى فإن لم يكن ذلك فماذا نفعل علما بان الكتب تحوي آيات وأحاديث أفيدونا ووجهونا بذلك مأجورين؟

الجواب: الشيخ: من المعلوم أن كلام الله عز وجل وكلام رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كلام شريف نفيس يجب العناية به ويجب تعظيمه ولا يحل أن يلقى في القاذورات والأشياء النجسة مهما كان الأمر لكن في بعض البلاد نرى أن بعض البلديات وفقهم الله يضعون صندوقا خاصا للصحف والمجلات والكتب فإذا حصل مثل هذا فهو خير فمن كان عنده شيء زائد من الكتب فإنه يذهب به إلى هذه هذا الصندوق المعين ويكون قد أدى ما عليه والمسؤولية بعد وضعها في هذا الصندوق على البلدية والبلدية تكون مشكورة إذا فعلت ذلك ومأجورة عند الله عز وجل أما الصناديق العادية التي يلقى فيها القذر والأنتان وغيرها من الأشياء المستقذره فلا يمكن أن يوضع فيها كلام الله وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام لكن إذا كان عمال البلدية عندهم فهم ووعي وجعلته في كيس ووضعته وحده إلى جنب الصندوق حتى يعرف العمال أنه لا يدخل مع النفايات الأخرى

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فهذا أرجو ألا يكون به بأس وإلا بأن تخشى أن يكون العمال ليس عندهم علم كما هو الغالب في عمال البلديات فإنك تبقيه عندك في البيت فإذا خرجت إلى البر يوم من الأيام أخرج به معك وأحرقه وأدفنه هذا بالنسبة للقرآن الكريم والأحاديث الشريفة أما بقية الجرائد وغيرها فلا حرج أن تجعلها مع ما تأخذه البلدية.

السائلة : ف. و. من بنغازي ليبيا تقول في هذا السؤال:بارك الله فيكم ما رأي الشرع في نظركم فضيلة الشيخ في استعمال الجرائد العربية التي قد يكون مكتوبٌ فيها أسماء لله سبحانه وتعالى وذلك بقصد استعمالها في المسح والتغليف؟

الجوابالشيخ: الصحف أو الجرائد التي فيها كتب وفيها كتابة باللغة العربية تشتمل على آية من كتاب الله أو على أقوال من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم لا ينبغي أن تستعمل في التغليف تغلف بها الثياب أو الأواني أو الحوائج الأخرى لأن في ذلك امتهانٌ لها فإن غلف بها أشياء قذرة نجسة كان ذلك أشد وأعظم وأدهى وإذا كان ذلك يعد امتهاناُ واضحاً بهذه الصحف والجرائد وتيقن الإنسان أن فيها آياتٍ من كتاب الله أو أحاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم فإن ذلك محرم لأنه لا يجوز امتهان كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم ومن العجب أن هؤلاء الذين يغلفون بهذه الصحف والجرائد يسهل عليهم وتيسر أن يشتروا الأوراق البيضاء التي تعد لمثل هذا الأمر ولكنهم يعدلون عنها إلى هذه الجرائد

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

والصحف الله سبحانه وتعالى قد جعل لنا غنىً عن هذه الصحف والجرائد بهذه الأوراق التي تملأ الأسواق نعم.

من فتاوى فضيلة الشيخ صالح الفوزان – حفظه الله: -

الحمد لله . لا يجوز الأكل والجلوس على الصحف والجرائد التي تشتمل على شيء من ذكر الله أو شيء من الآيات أو الأحاديث النبوية أو تتضمن شيئًا من الفتاوى والأحكام الشرعية أن هذا لعمل عتبر امتهانًا لذكر الله وآياته وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وللأحكام لشرعيةوالواجب أن ترفع هذه الصحف والجرائد المتضمنة لشيء مما ذكر أو يؤخذ الجزء المشتمل منها على شيء مما ذكر ويستعمل الباقي الخالي من ذلك...

ويجب على المسؤولين عن إصدار الصحف والمجلات التي تشتمل على ذكر الله أو على شيء من الآيات والأحاديث أن ينبهوا القراء على وجوب احترامها والعناية بها وذلك بكتابة تنبيه يوضع .في أول الصحيفة أو على غلاف المجلة.

*يجب على المسلم أن يتعامل مع الأوراق التي كتب عليها أحد أسماء الله الحسنى بحرص فلا يضعها موضع الإهانة مصداقا لقوله تعالى: {{ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ }} (32) سورة الحج .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فإن كان ولابد من التخلص من الأوراق التي كتب عليها اسم الله لسبب من الأسباب فيجب تقطيعها إلى أجزاء صغيرة جدا لا يحتوي أي منها على اسم الله والأولى هو التخلص منها بالنار حفظا لاسم الله من أماكن القاذورات ومواطن الإهانة .

هذا سؤال وجه للجنة الدائمة للأفتاء .

السؤال : يذكر السائل : أن بعض الجرائد يكتب فيها بسم الله الرحمن الرحيم , وأنها ترمى بالشوارع , وبعض الناس يستعملها للتنظيف , فما حكم ذلك ؟؟ .

الجواب :

كتابة بسم الله الرحمن الرحيم مشروعة في أول كتب العلم والرسائل , فقد جرى على ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم في مكاتباته واستمر على ذلك خلفاؤه وأصحابه من بعده،وسار عليه الناس إلى يومنا هذا , فتعظيمها وصيانتها واجبان , وإهانتها محرمة والإثم على من يهينها , لأنها آية من كتاب الله جل وعلا وبعض آية من سورة النمل،ولا يجوز لأحد أن يستعملها في التنظيف أو اتخاذها سفرة أو ملفاً للحوائج , كما لا يجوز إلقاؤها بالزبالات والقمامة . وبالله التوفيق . وصلى الله على نبينا محمد ،وعلى آله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وقد راسلني بعض الأخوة في شبكة الإمام الآجري لما قرأ المقال يسألني عن حكم التصوير ظهور الصور في الجرائد فكتبه له هذا المحلق في حكم التصوير واقتناء الصور . .

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله –:عن حكم التصوير؟وحكم اقتناء الصور وحكم الصور التي تمثل الوجه وأعلى الجسم؟

فأجاب– رحمه الله – بقوله :التصوير نوعان .

أحدهما :تصوير باليد . والثاني :تصوير بالآلة .فأما التصوير باليد فحرام بل هو كبيرة من كبائر الذنوب لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– لعن فاعله ، ولا فرق بين أن يكون للصورة ظل أو تكون مجرد رسم على القول الراجح لعموم الحديث ، وإذا كان التصوير هذا من الكبائر ، فتمكين الإنسان غيره أن يصور نفسه إعانة على الإثم والعدوان فلا يحل .

وأما التصوير بالآلة وهي (الكاميرا)التي تنطبع الصورة بواسطتها من غير أن يكون للمصور فيها أثر بتخطيط الصورة وملامحها فهذه موضع خلاف بين المتأخرين فمنهم من منعها ، ومنهم من أجازها فمن نظر إلى لفظ الحديث منع لأن التقاط الصورة بالآلة داخل في التصوير، ولولا عمل الإنسان بالآلة بالتحريك والترتيب وتحميض الصورة لم تلتقط الصورة ، ومن نظر إلى المعنى والعلة أجازها لأن العلة هي مضاهاة خلق الله ، والتقاط الصورة بالآلة ليس مضاهاة لخلق الله بل هو نقل للصورة التي خلقها الله – تعالى – نفسها فهو ناقل لخلق

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الله لا مضاهيا له ، قالوا ويوضح ذلك أنه لو قلد شخص كتابة شخص لكانت كتابة الثاني غير كتابة الأول بل هي مشابهة لها ولو نقل كتابته بالصورة الفوتوغرافية لكانت الصورة هي كتابة الأول ، وإن كان عمل نقلها من الثاني فهكذا نقل الصورة بالآلة الفوتوغرافية (الكاميرا)الصورة فيه هي تصوير الله نقل بواسطة آلة التصوير.والاحتياط الامتناع من ذلك ، لأنه من المتشابهات ، ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، لكن لو احتاج إلى ذلك لأغراض معينة كإثبات الشخصية فلا بأس به ، لأن الحاجة ترفع الشبهة لأن المفسدة لم تتحقق في المشتبه فكانت الحاجة رافعة لها .

تنبيه وتوضيح أقول : وهذا تفريق دقيق ، فنقل الصورة على حقيقتها ، غير تصويرها مشابهة ومضاهاة لخلق الله ، فليفهم . .قال الشيخ – رحمه الله –: وأما اقتناء الصور فعلى نوعين :

النوع الأول:أن تكون الصورة مجسمة أي ذات جسم فاقتناؤها حرام ، وقد نقل ابن العربي الإجماع عليه نقله عنه الحافظ بن حجر في فتح الباري (ج10/ ص 388 ط السلفية).

قال :وهذا الإجماع محله في غير لعب البنات كما سأذكره في باب من صور صورة.وقد أحال في الباب المذكور على كتاب الأدب وذكره في كتاب الأدب (المفرد)في باب الانبساط إلى الناس(ص 527)

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

من المجلد المذكور على حديث عائشة – رضي الله عنها– قالت :كنت ألعب بالبنات عند النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا دخل يتقمعن منه فيسربهن إلي فيلعبن معي.قال في شرحه:واستدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور البنات واللعب من أجل لعب البنات بهن ، وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم عياض ونقله عن الجمهور .

قال :وذهب بعضهم إلى أنه منسوخ وخصه بعضهم بالصغار .

تنبيه وتوضيح ثاني : جواز هذا لا يعني أنه يجوز بيعها ولا تصنيعها ، وإنشاء المصانع والمعامل والأسواق لها كما هو مشاهد في بلاد المسلمين ، كما لا يجوز رفعها ولا تعظيمها فجوازها أن تكون مصنوعة من البنات الصغار ، أو تصنع لهم في البيوت أما أن تقتنى من الأسواق بأشكال كبيرة وغريبة وعجيبة منها ما يتكلم ومنها ما يبكي ومنها ما يتحرك ويجري ومنها ما يحمل السلاح ومنها ما يحمل علامات وشارت كفرية وشركية ثم تدخل على بيوت المسلمين ليعلب بها أولادهم ويتعلقون بها فهذا مما يحذر منه . .

قال الشيخ –رحمه الله –: وإن المؤسف له أن بعض قومنا الآن ، صاروا يقتنون هذه الصور ويضعونها في مجالسهم أو مداخل بيوتهم ، نزلوا بأنفسهم إلى رتبة الصبيان مع اكتساب الإثم والعصيان نسأل الله لنا ولهم الهداية.النوع الثاني :أن تكون الصورة غير مجسمة بأن تكون رقماً على شيء فهذه أقسام.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

القسم الأول :أن تكون معلقة (مرفوعة)على سبيل التعظيم والإجلال مثل ما يعلق من صور الملوك ، والرؤساء، والوزراء، والعلماء، والوجهاء، والآباء، وكبار الإخوة ونحوها فهذا القسم حرام لما فيه من الغلو بالمخلوق ، والتشبه بعباد الأصنام والأوثان ، مع أنه قد يجر إلى الشرك فيما إذا كان المعلق صورة عالم أو عابد و. . ونحوه.

تنبيه وتوضيح ،أقول : لاعتقاد التعظيم والخاصية في صاحب الصورة ، كأن يعتقد فيه أنه صالح تقي مستجاب الدعاء ، فيُجعل واسطة بينه وبين الله ، وقد رأيت بأم عيني بعض أتباع الطريقة التجانية عندنا يضع صورة شيخه على الجدار بينه وبين القبلة فإذا قام يصلى صلى إليها ، مقابلا لها ، فلما سألته قال لي أنها تزيده في القرب من الله والخشوع بين يديه ، قلت له : هذا هو الشرك بعينه والعياذ بالله . . فقال أنا لا أعبده ولكن اعتقد أن له منزلة وأنه بلغ مكانة عظيمة من الولاية أريد أن أبلغها كما بلغها واقتدي به فقلت : له هذا من وحي الشيطان يريد أن يوقعك في الشرك والعياذ بالله فإن الله سبحانه ما أمرك أن تجعل بينه وبينك شيئا في عبادتك ، فإذا أردت أن تبلغ درجة الولاية فعليك بالإيمان والتقوى ، وسبيل المؤمنين من الأولياء السابقين من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، فكيف تجعل صورة مخلوق هو أحوج إلى الدعاء منه إلى أن تدعوه أو تتقرب إلى الله به . .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

قال الشيخ : القسم الثاني :أن تكون معلقة على سبيل الذكرى مثل من يعلقون صور أصحابهم وأصدقائهم في غرفهم الخاصة فهذه محرمة فيما يظهر لوجهين.الوجه الأول:أن ذلك يوجب تعلق القلب بهؤلاء الأصدقاء تعلقاً لا ينفك عنه وهذا يؤثر تأثيراً بالغاً على محبة الله ورسوله وشرعه ويوجب تشطير المحبة بين هؤلاء الأصدقاء وما تجب محبته شرعاً وكأن قارعاً يقرع قلبه كلما دخل غرفته.انتبه .انتبه.صديقك ، صديقك وقد قيل:أحبب حبيبك هوناً ما ---فعسى أن يكون بغيظك يوماً ما .

الوجه الثاني :أنه ثبت في صحيح البخاري من حديث أبي طلحة – رضي الله عنه– قال سمعت النبي ، صلى الله عليه وسلم ، يقول ::(لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة)وهذه عقوبة ولا عقوبة إلا على فعل محرم .

تنبيه وتوضيح أقول: وهذه قاعدة عظيمة للتفريق بين الكبائر والصغائر وبين الحرام والمكروه والواجب والمستحب أن الشارع لا يتوعد على ترك مستحب أو فعل مباح أو مكروه بعقوبة ويجعله من أشد الناس عذابا يوم القيامة ، فلا وعيد إلا على كبيرة .قال الشيخ – رحمه الله – : القسم الثالث:أن تكون معلقة على سبيل التجميل والزينة ، فهذه محرمة أيضاً لحديث عائشة – رضي الله عنها – قالت :قدم رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، من سفر وقد سترت بقرام لي على سهوة لي فيها تماثيل، فلما

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

رآه رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ،هتكه وقال :(أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله) .قالت :فجعلته وسادة أو وسادتين رواه البخاري .والقرام :خرقة تفرش في الهودج أو يغطى بها يكون فيها رقوم ونقوش ، والسهوة بيت صغير في جانب الحجرة يجعل فيه المتاع.

قلت : كالخزانة . .

وعن عائشة – رضي الله عنها – أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم ، قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية قالت :فقلت :أتوب إلى الله ماذا أذنبت؟قال :(ما هذه النمرقة؟)قلت :لتجلس عليها وتوسدها فقال النبي ، صلى الله عليه وسلم ، :(إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم :أحيوا ما خلقتم وإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه الصورة) . رواه البخاري .النمرقة:الوسادة العريضة تصلح للاتكاء والجلوس.

القسم الرابع :أن تكون ممتهنة كالصورة التي تكون في البساط والوسادة ، وعلى الأواني وسماط الطعام ونحوها ، فنقل النووي عن جمهور العلماء من الصحابة والتابعين جوازها ، وقال :هو قول الثوري ومالك وأبي حنيفة والشافعي، وهو كذلك مذهب الحنابلة .(ونقل في فتح الباري– ص 391– ج 10ط) .السلفية – .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

حاصل ما قيل في ذلك عن ابن العربي فقال :حاصل ما في اتخاذ الصور ؛ أنها إن كانت ذات أجسام حرم بالإجماع ، وإن كانت رقماً فأربعة أقوال:

الأول :يجوز مطلقاً على ظاهر قوله في حديث الباب :(إلا رقماً في ثوب) .

قلت : يقصد بالرقم من غير ذات الأوراح من الثقلين الإنس والجن والحيوان مما تتأذى منه الملائكة ويكون فيه مضاهاة لخلق الله ، زيادة على أنها من أعظم أسباب الوقوع في الشرك ، لأن الأشجار والأحجار وغيرها من الجمادات تعتبر أيضا أجساما ولها روح أيضا تحيا وتموت بها ، وقد عبدت من دون الله ، ولكن لا تتأذى بها الملائكة ، وليس فيها مضاهاة لخلق الله لذلك استثناها النبي عليه الصلاة والسلام . الثاني :المنع مطلقاً حتى الرقم .

قلت : وهذا ضعيف لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – هو من استثناه . .الثالث:إن كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم ، وإن قطع الرأس أو تفرقت الأجزاء جاز قال :وهذا هو الأصح .

قلت : يعني يقطع الرأس ويزال ويتلف ، وكذلك الأجزاء بدون الرأس لأن الرأس هو الصورة فإذا قطع واتلف وبقي الجسد والأجزاء بدونه فهذا هو المقصود . .أما أن يقطع ويرفع لوحده فهذا لا يجوز . .إلا للضرورة في صورة الإنسان للتعريف به في وثائقه أو غير ذلك من المصالح المهمة كما سيبينه الشيخ .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الرابع :إن كان مما يمتهن جاز وإن كان معلقاً لم يجزأ .هو الذي صححه هو ظاهر حديث النمرقة ، والقول الرابع هو ظاهر حديث القرام ويمكن الجمع بينهما بأن النبي، صلى الله عليه وسلم ، لما هتك الستر تفرقت أجزاء الصورة فلم تبق كاملة بخلاف النمرقة فإن الصورة كانت فيها كاملة فحرم اتخاذها، وفي حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال :(أتاني جبريل فقال :أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت إلا أنه كان على الباب تماثيل ،وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل ، وكان في البيت كلب، فمر برأس التمثال الذي على باب البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ، ومر بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتان منبوذتان توطآن ، ومر بالكلب فليخرج)ففعل رسول الله ، صلى الله عليه وسلم . . رواه أهل السنن وفي رواية النسائي (إما أن تقطع رؤوسها أو تجعل بسطاً توطأ) .ذكر هذا الحديث في فتح الباري (ص 392)من المجلد العاشر السابق وزعم في (ص390)أنه مؤيد للجمع الذي ذكرناه ، وعندي أن في ذلك نظراً فإن هذا الحديث ولا سيما رواية النسائي تدل على أن الصورة إذا كانت في شيء يمتهن فلا بأس بها ، وإن بقيت كاملة وهو رأي الجمهور كما سبق.

القسم الخامس:أن تكون مما تعم به البلوى ويشق التحرز منه كالذي يوجد في المجلات والصحف وبعض الكتب ولم تكن مقصودة لمقتنيها بوجه من الوجوه بل هي مما يكرهه

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ويبغضه ولكن لا بد له منها ، والتخلص منها فيه عسر ومشقة ، وكذلك ما في النقود من صور الملوك والرؤساء والأمراء مما ابتليت به الأمة الإسلامية فالذي يظهر لي أن هذا لا حرج فيه على من وقع في يده بغير قصد منه إلى اتخاذه من أجل صوره بل هو يكرهه أشد الكراهة ويبغضه ويشق عليه التحرز منه فإن الله تعالى – لم يجعل على عباده في دينهم من حرج ولا يكلفهم شيئاً لا يستطيعونه إلا بمشقة عظيمة أو فساد مال ، ولا يصدق على مثل هذا أنه متخذ للصورة ومقتن لها .وأما سؤالكم عن الصورة التي تمثل الوجه وأعلى الجسم ، فإن حديث أبي هريرة الذي أشرنا إليه يدل على أنه لا بد من قطع الرأس وفصله فصلاً تاماً عن بقية الجسم ، فأما إذا جمع إلى الصدر فما هو إلا رجل جالس بخلاف ما إذا أبين الرأس إبانة كاملة عن الجسم ، ولهذا قال الإمام أحمد –رحمه الله – :الصورة الرأس .وكان إذا أراد طمس الصورة حك رأسها وروي عن ابن عباس – رضي الله عنهما– أنه قال:الصورة الرأس فإذا قطع الرأس فليس هو صورة .فتهاون بعض الناس في ذلك مما يجب الحذر منه .نسأل الله لنا ولكم ولإخواننا المسلمين السلامة والعافية مما لا تحمد عقباه إنه جواد كريم.نقلا من كتاب: مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين.

وكتب الناصح لإخوانه محب الخير لغيره

أبوبكر يوسف لعويسي الجزائري

جيجل عروس البحر حرسها الله من كل شر

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

اسم الملف:	الفوائد الفرائد.doc
الدليل:	C:\Documents and Settings\Administrateur\Mes documents
القالب:	C:\Documents and Settings\Administrateur\Application Data\Microsoft\Templates\Normal.dotm
العنوان:	الفوائد الفرائد
الموضوع:	
الكاتب:	abou
الكلمات الأساسية:	
تعليقات:	
تاريخ الإنشاء:	12:10:00 2009/10/23
رقم التغيير:	7
الحفظ الأخير بتاريخ:	00:15:00 2010/05/17
الحفظ الأخير بقلم:	abou
زمن التحرير الإجمالي:	1 421 دقائق
الطباعة الأخيرة:	01:46:00 2012/09/10
منذ آخر طباعة كاملة	
عدد الصفحات:	31
عدد الكلمات:	4 892 (تقريباً)
عدد الأحرف:	26 910 (تقريباً)

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com